العقوق بما يؤدي اهدا الوالدين مما لو فعله مع غيرهما لم يعد عقوقا ومن هذا ليس بوجود
هنا فافهم ذلك فانه من النفائس اهـ وقال المنوفي في فتاويه الحجر لحرم
على الوالدين ان ياكل من مال ولده بغير طريق شرعي فان اكله بغير طريق شرعي
لا يحبس الولد الوالد وعند الحنابلة لا تسمع الدعوى عليه لحق الابوة اهـ
والفرار اي الانصراف من الزحف اي صف القتال بعد ملاقاته مع مقاومتهم
العدو وان زاد واعلم مثليهم كما مر قريبا عن ما يتيح وواحد ضعفا وهما
اي العقوق والفرار من الكبائر وغير ما ذكر من المعاصي مثل اسبال الثوب للرجل
حتى يجاوز الكعبين ويصيب الارض للتفاخر والتفاخر وقطيعة الرحم
اي القرابة وان بعدت وانتفى ارثها كما افاده الرملي قال الله تعالى واتقوا الله
الذي تساءلون به والارحام اي واتقوا الارحام ان تقطعوها وروى الطبراني
عن جابر قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن مجتمعون
فقال يا معشر المسلمين اتقوا الله وصلوا ارحامكم فانه ليس من ثواب اسرع
من صلة الرحم واياكم والبغي فانه ليس من عقوبة اسرع من عقوبة
بغي واياكم وعقوق الوالدين فان ريح الجنة من مسيرة الف عام والله
لا يجدها عاق ولا قاطع رحم ولا شيخ زان ولا جار ازاره خيلاء انما الكبرياء
لله رب العالمين كذا في الزواجر وظلم الناس وفي الحديث الذي رواه
البخاري من كانت عنده مظلمة لاخيه من عرض او من شيء فليتحلله منه
اليوم قبل ان لا يكون دينار ولا درهم ان كان له عمل صالح اخذ منه بقدر
مظلمته لاخيه وان لم يكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه كذا
في الزواجر وروى عن اويس القرني انه قال مررت في بعض سياحتي
براهب فقلت يا راهب ما اول درجة يرقاها المريد قال رد المظالم وخفة
الظهر من التبعات فانه لا يصعد للعبد عمل وعليه تبعة او مظلمة اهـ انتهى
والله الموفق المعين لما يحب ويرضى من الاعمال الصالحات والعلوم
النافعات وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ختم كتابه بالصلاة
والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه كما بدأه بهما رجاء القبول

ما وضعه

Copyright © King Saud University

ما وضعه بينهما فيه فان الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم مقبولة قطعا
واللائق بكرمه تعالى ان اقبل الاول والاخران لا يرد ما بينهما وكان على المصنف
ان يختم الكتاب بالحمد لله رب العالمين فانه اخر دعاء اهل الجنة وفي هذا
القدر كفاية لذوي الالباب والله سبحانه وتعالى هو الموفق للصواب
وفي الحقيقة بسط الكلام في هذا المقام غير ممنوع والاطناب في السياق
للعباد ان غير مدفوع لكن الاختصار ممدوح شرعا والتقليل بالنسبة
لاهل هذا الزمان اكثر قبولا ولا وفقنا لسؤال الله من خير ما سأله منه نبيه
محمد صلى الله عليه وسلم انك يا الله ولي في الدنيا والاخرة توفني مسلما
والحقني بالصالحين سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام
على المرسلين والحمد لله رب العالمين

تم هذا الكتاب بعون الملك الوهاب
يوم الخميس المبارك من شهر الله محرم الذي هو
من شهور سنة خمسة وثمانين ومائتين
والف على يد كاتبه الفقير
عبد الله المنصوري
كان الله له
امين

٤٦ صفحة
صار عدد هذه الكتاب
١٣٣١ سنة

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)